



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 369 لعام 2021

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /١٥٦/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب مديرية شؤون الأملاك والمسطر عليه إحالة السيد رئيس مجلس مدينة حلب المؤرخة في 27/ 5 /2021.
 - وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم/22/تاريخ 21/6/2021م.
 - يقرر ما يلي –

مادة۱- الموافقـة على تـأجير المكـاتب والشـرائح الكائنـة في منطقـة السبع بحرات- شارع عبـد المنعم رياض وفقاً للطلبات التي يتم التقدم بها إلى مجلس مدينة حلب من الجهات التالية:

- الغرف (سياحة صناعة تجارة زراعة)
- الجمعيات الخيرية الأهلية بناءً على كتاب من مديرية الشؤون الإجتماعية والعمل.
 - وسائل الإعلام المرخصة أصولاً (المسموعة والمطبوعة والمقروءة والمرئية) .
 - كافة النقابات العلمية والمهنية.

مادة2- تحـدد مـدة العقد ثلاث سـنـوات ميلادية تبدأ من تاريخ الاسـتلام وتكون قابلة للتمديد بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب .

مادة3- يتم ترميم وإعادة تأهيل هـذه المكاتب والشرائح على نفقـة الجهـة صاحبـة العقـد ، وتتقـدم بسند تعهـد موثق لـدى الكاتب بالعدل بعدم الرجوع على مجلس مدينة حلب بأي عطل أو ضرر ، ويتم الترميم بإشراف دائرة الدراسات في مديرية الشؤون الفنية.

- مادة 4- تمنح الموافقة بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب بعد الإحالة إلى لجنة تقدير الأسعار والفضلات.
 - مادة 5- يفسخ العقد تلقائياً إذا تم استخدامه خلافاً لشروط العلاقة الإيجارية.
 - مادة 6- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولًا.